ولكلا المحكمتين قضاة يساعدون على حل القضايا وتسوية النزاعات · وليس ثمة اعتراض اذا ما احضرت احدى المحكمتين القضية الى قضاة المحكمة الاخرى ، لان القضـــاة لا يتحزبون ولا يخطئون في البحث عن الحقيقة · وهم عادلون · ولا تختلف القضية عندمـا يأتي قيسي او يمني يملك حجة الى قاض ينتمي الى واحد من القسمين · فالقاضي يقضي فقط بما يعتقد انه الصحيح ، لانه يخشى من مجالس الضحى ، اي من الاحاديث التـــي تدور في المضافة (٨) قبل الظهر (صبحية القبل والقال) (٩) ·

وتولي منصب القاضي حق لعائلات معينة فحسب ، مثل عائلة المناصرة في بني نعيم (١٠)، وعائلة ابو عيرام من يطه (١١) ، وعائلة المحامدة في السامو (١٤) ، الخ · ولا تستطيع عائلات اخرى ان تتبوأ القضاء · وهكذا فان ادارة القضاء وراثية ·· فالاب يدرب ابنـه الاكثر ذكاء ومهارة ، او يدرب العم ابن اخيه ويشركه في محكمته حتى يصبح متمرسـا على جميع انواع القضايا ، وبعد ذلك يسمح له بأن يحكم ويفصل في قضايا بسيطة تحت اشراف الاول ، وعندما يحصل على تدريب كاف ، ويتمتع بثقة الناس ، تقدم له القضايا الصعبة ، وبالتدريج يكتسب الثقة الداخلية للقرويين (١٥) ·

وقد يكون هناك قاض او اكثر من عائلة واحدة · والاكبر هو الاكثر احتراما · واذا تساوى اثنان في السن ، يكون الاغنى والابرز هو الاكثر قبولا · في حالة ما ، اذا كانـا متساويين في الغنى والشهرة ، يختار منهم من كان ابوه قاضيا أفضل من القاضي والد الاخـر ·

ولا يزال القضاة حتى الان ، ينتمون لانبل عائلات الناحية (١٦) · ولهؤلاء سلطة كافية ، وهم غير ملزمين بتبرير قرارهم بأي قانون يحوي عقوبة قصوى او دنيا · وأهم واجباتهم ان يعرفوا مراتب العائلات المختلفة · فان ارتكاب جريمة او انتهاك شرف انثى او حـق نبيل واسرة قوية السلطان ، له وزن اكبر من جريمة او اغتصاب ، الخ ، يرتكب ضـد عائلات اخرى · و « الحمولة » (اي الاسرة) التي انتهكت فيها كثيرا اعراض الاناث ، او قتل كثير من افرادها ، تكون محقرة وتعتبر ضعيفة وبلا كرامة ، ومن ثم فانها تندرج في مرتبة ادنى من العائلات الاخرى (١٧) · ويتمتع القضاة بسلطة كاملة لزيادة العضوية او ضعفها ، آخذين دائما في الاعتبار الرفاهية العامة والنفوذ الشخصي للطرفين · وهم احيانا يعاقبون على جريمة بنصف « الدية » ، وفي اوقات اخرى ، وعلى الجريمة نفسها ، بثلث الدية ، وحتى في احوال اخرى ، فانما يعاقبون على الجريمة ذاتها باكثر من « دية » و « جرة » (١٨) · ولا بد للقاضي ان يعرف المركز الاجتماعي للمتهمين وعائلاتهم علـى وجه الدقة · والمعرفة الدقيقة بكل هذه التفاصيل تختلف بين القضاة ، حيث ان بعضهـم امهر من الآخرين ، ولديه خبرة اكبر ، واكثر تعودا على القضايا المعقـدة · واحيانا لا يكون باستطاعة القاضي ان يتخذ قرارا في قضية ما ، لانها اكثر تعقيدا من ان يحكـم فيها (١٩) · فاذا لم ينجح لجأ الى تأجيل قراره ، الى ان يكتشف القرار الصحيـح بمساعدة قاض آخر يطلب نصيحته ·

واليوم يتناقص عدد القضاة ، ولم يعد يوجد اي منهم في شمـال فلسطين · فالبـدو واشباه البدو محافظون للغاية ، وكلما ازددنا اقترابا من المدن كلما ندر وجود قضـاة حقيقيين ، وازداد لجوء الناس الى المحاكم الحكومية الرسمية ·